

بشامون في : ٢٠٢٣ / ١٢ / ١٤

قرار (٢٠٢٣ / ٣٢٢)

ان قائمقام قضاء عاليه بالانابة القائم باعمال بلدية بشامون
بناءً على المرسوم رقم ١٦٣١٧ تاريخ ٦ شباط ٢٠٠٦ (مرسوم التعيين)
بناءً على قرار وزير الداخلية والبلديات رقم ١٣٤٨ تاريخ ٢ / ١٢ / ٢٠٢١ (تولي قائمقام عاليه باعمال
مجلس بلدية بشامون)
بناءً على المرسوم الاشتراعي رقم ١١٨ / ١٩٧٧ (قانون البلديات وتعديلاته)
بناءً على المرسوم الاشتراعي رقم ٥٥٩٥ / ٨٢ (قانون المحاسبة في البلديات واتحاد البلديات)
بناءً على القانون رقم ٢٤٤ تاريخ ٢٩ / ٧ / ٢٠٢١ (قانون الشراء العام)
بناءً على القرار رقم ٢٤٢ تاريخ ١٩ / ٩ / ٢٠٢٣ (الموافقة على دفتر الشروط لشراء محروقات التابع له
بعد التصديق من سعادة محافظ جبل لبنان تحت الرقم ٤٩٣ / ٢٠٢٣ تاريخ ٢٤ / ١٠ / ٢٠٢٣
بناءً على الاعلان المنشور على المنصة الالكترونية لهيئة الشراء العام رقم ١٥٣٩ / ٢٠٢٣ تاريخ ٦ / ١١ /
٢٠٢٣
بناءً على تمديد مدة الاعلان / ١٥ / يوم اضافية والمنشور بتاريخ ٢٩ / ١١ / ٢٠٢٣ حيث اصبح موعد فض
العروض بتاريخ ١٤ / ١٢ / ٢٠٢٣ الساعة ١٤ بدلاً من ٢٩ / ١١ / ٢٠٢٣
تقرر ما يلي:

المادة الاولى : الغاء جلسة فض عروض الاسعار المقررة بتاريخ ١٤ / ١٢ / ٢٠٢٣ لشراء محروقات لبلدية
بشامون (اتفاق اطاري لا ينطوي على منافسة في المرحلة الثانية وبحسب اجراءات طلب
عروض اسعار) بسبب عدم التقدم بأي عرض .

المادة الثانية : ينشر ويبّلع هذا القرار حيث تدعو الحاجة .

قائمقام قضاء عاليه بالانابة
القائم باعمال بلدية بشامون

بدر زيدان

